رجل مريض ومنزله بجوار المسجد فهل يصلي من خلال مكبر الصوت

س: رجل مريض ومنزله بجوار المسجد ويسمع صلاة الإمام من خلال مكبر الصوت، فهل يجوز له متابعة الإمام وهو في منزله نظرا لمرضه علما أن بيته خلف المسجد مباشرة؟ ج: أرى أنه لا يجوز له الاقتداء بالإمام مع وجود حوائل وحواجز، وهي الحيطان والغرف والأبواب، مع كونه يصلي منفردا في صف وحده، وقد ورد نهي المنفرد أن يصلي خلف الصف مع قربه من الصفوف، فكيف بالبعيد؟! فعلى هذا يصلي وحده كصلاة المنفرد، وتسقط عنه صلاة الجماعة لعجزه عن الوصول إلى المسجد، فهذا ما ظهر لي، والمسألة جديدة حيث إن المكبر لم يكن معهودا فيما سبق، فلم يتكلم عليه العلماء المتقدمون، والله أعلم.